

سنن البيهقي الكبرى

7574 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبد الملك يعني بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي A قال Y ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الطلقة بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس يومئذ فيها جماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحتها وحبها على الماء وحمل عليها في سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدي زكوته إلا تحول يوم القيامة شجاعا أقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فإذا رأى أنه لا بد له منه أدخل يده فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير ورواه بن جريج عن أبي الزبير بمعناه قال أبو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألت جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل قال حلبها على الماء وإعارة دلوها وإعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله